لان ذالك جمع شرط بفتح الرا بمعنى علامه لا جمع شرط بسكون الرا بمعنى الزام الشي
والتزامه **قوله** افراد معطو فيها قال السيد في حواشي المطول في باب الفصل
والوصل لانها موضوعه لان ينفي بها ما اوجبته للمتبوع وذلك ظاهر
في المفردات وما في حكمها نحو قولك زيد قايم لا قاعد زيد ليس بقايم
لا عمرو ليس بقايم ولا يتصور في الجمل التي لا محل لها من الاعراب واما قولك
زيد وجهه حسن لا فعله قبيح لمن اعتقد حسن وجهه وقبح فعله ولا يبعد
صحته قياسا لان بمعنى قولك زيد حسن الوجه لا قبيح الفعل **قوله**
بايجاب قال الزرقاني اي باثبات خبري لان الامر ايضا ايجاب لكن
غير خبري فقد ظهر التغاير بين المعطوف والمعطوف عليه ثم ان
الدماميني استظهر منها اذا انتقض النفي بالا ان يكون مما تقدمه
الايجاب نحو ما قام القوم الا زيد لا غيره قال اذ التقدير قام زيد لا غيره
ونقل عن السكاكي ومن تبعه انهم يمنعون مثل هذا التركيب فانظره **قوله**
فلا يجوز جاني رجل لا زيد قال الزرقاني قد وقع البحث فيما اذا قيل جاني رجال
لا زيد هل هو مثل هذا فقال بعض شيوخنا هو مثله لصدق رجال على زيد
واستشكل ذلك بان هذا في الاستثنا جايز والذي يظهر ان التعاطفين هنا
متغايران باعتبار الافراد والجمعية **قوله** مع ان بعض المتاخرين الخ
هو الفاضل ابو حامد احمد بها الدين بن الشيخ الامام ابي الحسن علي
تقي الدين السبكي واجابه والده بما حاصله ان معنى قام رجل وزيد
قام رجل غير زيد وزيد واستفيد التقييد من العطف لانه يقتضي
المغايرة وللمتكلم مقصود صحيح في ابهام الاول وتعيين الثاني ولا مقصود
زايد على المغايرة الحاصلة بدون العطف يظهر ان يمتنع العطف لان
مبنى كلام العرب على الايجاز والاختصار وانا يعدل الى الاطناب لمقصود
لا يحصل بدونه فاذا لم يحصل مقصود به فيظهر امتناعه ولا يعدل الى الجملة لا

ما يدل على واحده ولا الى العطف ما قدر عليه بدونه واعلم ان مما
استشكل به البها السبكي الشرط المذكور مخالفته لقول البيانيين شرط
قصر الموصوف على الصفة افراد عدم تنافي الوصفين نحو زيد كاتب لا شاعر
واجابه والده بان معنى عدم تنافي الوصفين امكان صدقهما على ذات
واحده بخلاف المتنافيين كالعالم والجاهل لان الوصف باحدهما ينفي الاتصاف
بالاخر لاستحالة اجتماعهما واما الكاتب والشاعر فيمكن اجتماعهما وان
كان معناهما متباينا والتباين اعم من التنافي فكل متنافيين متباينان
ولا عكس والبيانيون لم يشترطوا عدم التباين والسهيلي ومن تبعه لم
يشترطوا التنافي الى اخر ما حرره في رسالة سماها نيل العلا في العطف بلا
قوله بدليل جواز اختصم الخ قال الزرقاني العامل في الاول اختصم وفي الثاني
مبتدا مقدر تقديره هما وفي الثالث ان ولا يصح ان يقال اختصم عمرو وهما
عمرو ولا ان عمرا **قوله** وان زيدا لا عمرا قايمان قال الزرقاني كذا في النسخ مع
ان الخبر الواقع بعد المعطوف بلا يجب افراده فيطابق احدهما قاله الرضي
في اخر باب العطف وفي التسهيل ايضا انه يطابق احدهما قال ابن عقيل
والذي يظهر كون الحكم للاول نحو زيد لا هند قايم **قوله** تمثل في تفسيره اي
قال الجماعة في تفسيره ذلك فالدليل بقولهم لا ينفعك المثل فاندفع قول اللمم
لا دليل فيه لجواز كون التقدير نافعك جدك او ينفعك جدك **قوله** قاله
في القاموس قال الزرقاني اي قاله بنصه الخ ولم يذكر انه مقصور للضروره انتهى
وهذا امر ظاهر لان صاحب القاموس بصدد بيان لفظ تنوفا من حيث
هي لا بقيد كونه في البيت **قوله** لعدم ارتفاعها اي الجبال الصغار **قوله**
ولم يكن مدخولها مفردا الخ يعني ان جملة شروط كونها عاطفة ان لا يكون
مدخولها ما ذكر فان كان مدخولها ذلك فهي غير عاطفة وذلك لان مدخول
لا الاولى ما ذكر مع انها مستوفية للشروط كلها حتى لا انتفا العاطف استدراك

Copyright © King Saud University